هذا هو المشهور فيما بين النحاة وقال بعض المحققين
منهم مدار فتحة الاخبار عن النكرة على الفائدة لا على
ما ذكروه من التخصيصات التي يحتاج في توجيهها بانها
لاحظوه التكلفات اذ بكيكة الواحدية فعلى هذا يجوز
ان يقال رجل قائم بعد ما هو بهذا القول قريب الى القبول
ولما كان الخبر المعرفة سابقا حقيقا بالموخرية لكونه
قسما من الكلام لم يكن للجملة مواخاة فيه اراد ان
يشير الى ان خبر المبتداء قد يقع جملة ايضا فقال
والخبر قد يكون جملة اسمية مثل زيد ابوه قائم وفعلية
مثل زيد قام ابوه ولم يذكر الظرفية لانها راجعة
الى الفعلية واذا كان الخبر جملة فالجملة مستقلة بنفسها
لا تقتضي الارتباط بغيرها فلابد في الجملة الواقعة خبرا
عن المبتداء من عايد يربطها به وذكر العايد انما ضمير
كما في المثالين المذكورين او غيره كالام في نحو الرجل
زيد او وضع المظهر موضع المضمر كما في قوله تعالى

ما لم يقع وكون الخبر معرفا للمبتداء نحو قائم هو الله احد
وقد يحذف العايد اذا كان خبرا للقيام قرينة نحو البر
الكر بستين والتمر منوان بدرهم اي الكر منه ومنوان
منه بقرينة انه بايع البر والتمر لا غير هما وما وقع
ظرفا اي الخبر الذي وقع ظرف زمان او مكان او جارا
او مجرورا فالاكثر من النحاة وهم البصريون على ان الخبر
الواقع ظرفا مقدر اي ما ثبت مجملة بتقدير الفعل فيه
لانه اذا قدر فيه الفعل يصير جملة بخلاف ما اذا قدر فيه
اسم الفاعل كما هو مذهب الاقل وهو الكوفيون فانه يصير
مفردا وجه الاكثر ان الظرف لابد له من متعلق عامل فيه
والاصل في العامل الفعل فاذا وجب التقدير فالاصل اولى
ووجه الاقل انه خبر والاصل في الخبر الافراد ثم ان الاصل
في المبتداء التقديم وجاز تاخيره لكنه قد يعارض
كما اذا كان له ما يوجب كون المبتداء مشغلا عن عامله
صدر الكلام اي عامل منع وجب له صدر الكلام كما اذا كان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)